

أمر رقم ٣ لسنة ١٩٦٠ (جريدة)

بتخويل مكتب التظلمات العسكرية بوزارة الحربية مراجعة قضايا أمن الدولة الخاصة بمناطق الحدود بالإقليم الجنوبي

وزير الحربية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ؛
وعلى القرار رقم ١١٧٤ لسنة ١٩٥٨ باستمرار حالة الطوارئ في إقليمي
الجمهورية؛
وبمقتضى السلطات المخولة بالقرار الجمهوري رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٠؛

قرر :

مادة ١ - يتولى مكتب التظلمات العسكرية بوزارة الحربية مراجعة قضايا أمن الدولة المنصوص عليها في الأمر رقم ١ لسنة ١٩٦٠ للثبات من صحة الإجراءات، ورفض تظلمات ذوى الشأن وإبداء الرأى فيها.

مادة ٢ - يعمل بهذا الأمر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما
تحريماً في ١٧ ربيع الآخر ١٣٨٠ (١٨ أكتوبر ١٩٦٠).

مشير : عبد الحكيم عاصم

- أمر رقم ٤ لسنة ١٩٦٠ (جريدة)

بتفوضن وزير الدولة للشئون الحربية بعض الاختصاصات

وزير الحربية

بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم ١٢١ لسنة ١٩٥٩ بتحديد اختصاصات وزير الدولة للشئون الحربية؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ؛
وعلى القرار الجمهوري رقم ١١٧٤ لسنة ١٩٥٨ باستمرار حالة الطوارئ في إقليمي الجمهورية؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٠ بتفوضن وزير الحربية بعض الاختصاصات؛

قرر :

مادة ١ - يفوض الفريق محمد ابراهيم ووزير الدولة للشئون الحربية بتشكيل محكمة أمن الدولة بنوعها (علياً وجزئية) في المناطق الخاضعة لقضاء الحدود بالإقليم الجنوبي وكذا التصديق على قرارات وأحكام هذه المحكمة.

مادة ٢ - على وزير الدولة للشئون الحربية تنفيذ ذلك من تاريخ صدوره ما

تحريماً في ١٧ ربيع الآخر ١٣٨٠ (١٨ أكتوبر ١٩٦٠).

مشير : عبد الحكيم عاصم

أمر رقم ٤ لسنة ١٩٦٠ (جريدة)

بتعيين ضباط حماكم أمن الدولة بمناطق الحدود بالإقليم الجنوبي
وزير الحربية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ؛
وعلى القرار رقم ١١٧٤ لسنة ١٩٥٨ باستمرار حالة الطوارئ في إقليمي
الجمهورية؛

وبمقتضى السلطة المخولة بالقرار الجمهوري رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٠

قرر :

مادة ١ - يعين السادة ضباط سلاح الحدود المذكورين بعد بمحام
أمن الدولة المنصوص عليها بالأمر رقم ١ لسنة ١٩٦٠

محكمة أمن الدولة العليا :

أصليون :

رئيساً	عميد محمد مير أبو العينين
أعضاء	مقدم محمد وجدي خليفه
	مقدم على محمود يوسف

احتياطيون :

رئيساً	عقيد سعد برجيس حنس
أعضاء	مقدم أحمد الشايب
	مقدم لائق صالح حجازى

محكمة أمن الدولة الجزئية :

أصليون :

رئيساً	رائد أبو الفتح على العنام
أعضاء	قيب يحيى عبد المعطى هلى
	قيب مصطفى طيف

احتياطيون :

رئيساً	رائد حسين حسن خليل اللبودى
أعضاء	قيب يوسف عطية
	قيب مصطفى خليل

مادة ٢ - يعمل بهذا الأمر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

تحريماً في ١٧ ربيع الآخر ١٣٨٠ (١٨ أكتوبر ١٩٦٠).

مشير : عبد الحكيم عاصم